



هذا العقد هو للإطلاع فقط
وعليه يمنع منعاً باتاً تعبئة مسودة العقد تحت طائله استبعاد العارض عند فض العروض

**عقد مشروع تلزيم شراء لوازم آلات وادوات
من رول ورق للتحزيم العملة ورول نايلون لتغليف وربط العملة**

فيما بين :

**الفريق الأول : مصرف لبنان الممثل
المسمى في ما بعد "المصرف"**

**الفريق الثاني : شركة
المسجلة في السجل التجاري في بتاريخ تحت رقم
والتمثلة ب
المسمى في ما بعد "الملتزم"**

لما كان "المصرف" يرغب بتلزيم شراء لوازم - آلات وادوات من رول ورق للتحزيم العملة ورول نايلون لتغليف وربط العملة لمصرف لبنان وذلك خلال فترة ٩٠ يوم كحد أقصى من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عنها في العقد الحاضر (المسمى في ما بعد "الالتزام")،

ولما كان "الملتزم" متخصص بـ وقد أبدى رغبته بتنفيذ "الالتزام" عن طريق تقديم عرض إلى "المصرف" بهذاخصوص تاريخ مرفق ربطاً صورة عنه (المسمى في ما بعد "العرض")،

ولما كان "المصرف" قد وافق على العرض المقدم من "الملتزم"،

لذلك ،
فقد اتفق الفريقان بالرضى والقبول المتبادلين على ما يلي :

المادة الأولى : تعتبر المقدمة أعلاه و"العرض" جزئين لا يتجرّآن من العقد الحاضر.

المادة الثانية : يعتبر دفتر الشروط الخاص لشراء لوازم - آلات وادوات من رول ورق للتحزيم العملة ورول نايلون لتغليف وربط العملة لمصرف لبنان والمستندات المرفقة به والموقعة من "الملتزم" وفقاً للأصول جزءاً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

المادة الثالثة : في حال وجود تعارض بين مضمون المستندات المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يؤخذ بمضمون العقد الحاضر الذي ينفرد في التطبيق على أي منها.



المادة الرابعة: يتعهد "الملتزم" بتنفيذ "الالتزام" على أكمل وجه وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها والمفصلة في دفتر الشروط والمستندات المشار إليها في المادة الثانية أعلاه.

المادة الخامسة : حددت مدة تنفيذ "الالتزام" ٩٠ يوم كحد أقصى تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم بمباشرة الالتزام من تاريخ توقيع العقد وتنتهي بتاريخضمنا (المسماة في ما بعد "مدة العقد").

المادة السادسة :

أ- حددت كلفة "الإلتزام" بالدولار الأميركي وفقاً لما يلى:

- دفعة أولى نسبتها ٢٠% من قيمة "البدل" على ألا تتجاوز في أي حال سقفاً مالياً محدداً بمليار ليرة لبنانية، تدفع في مهلة أقصاها

- دفعه ثانية نسبتها ٨٠ % من قيمة "البدل" تدفع في مهلة أقصاها خمسة أيام عمل من تاريخ موافقة مصرف لبنان الخطية على حسن التنفيذ

أو (ذلك بحسب حاجة المورد)

- دفعه نسبتها ١٠% من قيمة "البدل" عند استلام كامل الكمية من كل صنف تدفع في مهلة أقصاها خمسة أيام عمل من تاريخ موافقة مصرف لبنان الخطيئة على حسن التنفيذ

ب-يسدد مصرف لبنان المستحقات الم suspender بالعملة الأجنبية (او الدولار الأميركي) بالليرة اللبنانية على اساس الكلفة الفعلية لشراء العملات الأجنبية.

ت- لا يحق "الملتزم" أن يطالب بأي زيادة على "الأكلاف" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولائية جهة كانت. تشمل "الأكلاف" المصارييف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ "الالتزام" بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والألعاب مهما كانت التي تستحق قبل وخلال "مدة العقد".

ثـ-يلزتم "الملزم" في مهلة أقصاها سبعة أيام تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم "المصرف"، كتاب ضمان مصرفي وفقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره ١٠٪ من قيمة الأكلاف (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى "الملزم" بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة "المصرف" النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).

د- يمكن "المصرف" اجراء المقاصلة حكماً بين أي مبلغ يترتب "للملزم" وبين أي مبلغ يترتب على "المصرف".

هـ- يقوم "المصرف" بما يلزم لتأمين قبض "الملتزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية الذي قد يحول المبلغ إليه وذلك في حال الاتفاق على تسديد "البدل" بموجب تحويل مصرفي على الحساب المصرفي التالي:

IBAN:

A horizontal row of seven empty rectangular boxes, likely for drawing or sketching.

المادة السابعة: يلتزم "الملتزم"، تحت طائلة عدم السماح لممثليه أو لأي من العاملين لديه أو المتعاقدين معه بالدخول إلى حرم "المصرف"، بالتقييد بالإجراءات الأمنية المتبعة لدى "المصرف" أو التي قد يطلبها "المصرف" خلال تنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر لا سيما التعليمات التالية:

- إبراز أصل أوراق ثبوتية عائدة له إلى مكتب الإستقبال الموجود في مدخل كل مبني من مباني "المصرف" (بطاقة

- الإستحصال على "بطاقة تعريف" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" مخصوصة فقط للتعریف بحاملها (المسمة في هویة، إحراج فيد فردي، جوار سفر، رخصة سوق، وتبیه إقامه الشخص الاجنبی) وذلك عند توقيع العقد الحاصل.



- الإِسْتَحْصَالُ عَلَى "بَطَاقَةِ دُخُولٍ" مِنْ مَكْتَبِ الإِسْتِقْبَالِ لِدِي "الْمَصْرُفِ" تُتَحِّلَّ لِحَامِلِهِ الدُخُولَ إِلَى مَنَاطِقِ مُحدَّدةٍ فِي حَرَمِ "الْمَصْرُفِ" (الْمُسَمَّةُ فِي مَا بَعْدِ "بَطَاقَةِ الدُخُولِ") وَذَلِكَ بَعْدِ إِبْرَازِ أَصْلِ أُورَاقِ ثُبُوتِيَّةٍ وَ"بَطَاقَةِ التَّعْرِيفِ".
- إِعادَةِ تَسْلِيمِ "بَطَاقَةِ الدُخُولِ" إِلَى "الْمَصْرُفِ" عَنْدِ الْخَرُوجِ مِنْ حَرَمِهِ.
- إِعادَةِ تَسْلِيمِ "بَطَاقَةِ التَّعْرِيفِ" إِلَى "الْمَصْرُفِ" عَنْدِ اِنْتِهَاءِ "مَدَّةِ الْعَدْدِ".
- الإِمْتِنَاعُ عَنِ إِدْخَالِ هَوَافِ خَلْيَوِيَّةٍ وَكَامِيرَاتِ تصْوِيرٍ وَأَجْهِزَةِ الْكَتْرُونِيَّةِ عَلَى إِخْتِلَافِهَا إِلَى حَرَمِ "الْمَصْرُفِ".

وَيَعُودُ "الْمَصْرُفِ" إِتْخَادُ التَّدَابِيرِ الْمُنَاسِبَةِ بِحَقِّ "الْمَلْتَزَمِ" فِي حَالِ عَدَمِ تَقِيدِهِ هَذَا الْآخِيرُ بِالْإِجْرَاءَاتِ الْمُطَلُّوبَةِ أَوْ بِأَيِّ مِنِ التَّعْلِيمَاتِ الْوَارِدَةِ أَعْلَاهُ أَوْ فِي حَالِ سُوءِ إِسْتِخْدَامِ "بَطَاقَةِ التَّعْرِيفِ" أَوْ "بَطَاقَةِ الدُخُولِ".

المَادَّةُ الثَّامِنَةُ:

يَلْتَزِمُ "الْمَلْتَزَمُ" وَالْعَالَمُونَ لِدِيهِ بِكَتْمَانِ السِّرِّ الْمُنْشَأِ بِقَانُونِ ٣ آيُولُوْلِ ١٩٥٦ وَيُشَمَّلُ هَذَا الْمُوجَبُ جَمِيعَ الْمُعْلَومَاتِ الَّتِي قَدْ يَسْتَحْصَلُونَ عَلَيْهَا مِنْ "الْمَصْرُفِ" أَوْ قَدْ يَطَّلَعُونَ عَلَيْهَا بِمَعْرِضِ قِيَامِهِمْ بِتَفْعِيلِ الْمُوْجَبَاتِ الْمُطَلُّوبَةِ بِمَوجَبِ الْعَدْدِ الْحَاضِرِ وَعَلَيْهِمْ أَنْ يَحْفَظُوا عَلَى هَذِهِ الْمُعْلَومَاتِ بِالْعِنَايَةِ الَّتِي يَحْفَظُونَ بَهَا عَلَى الْمُعْلَومَاتِ السَّرِّيَّةِ الْخَاصَّةِ بِـ"الْمَلْتَزَمِ". يَكُونُ أَيْضًا "الْمَلْتَزَمُ" مَسْؤُلًاً تَجَاهَ "الْمَصْرُفِ" عَنِ الْمُتَعَاقِدِينَ مَعَهُ بِكَتْمَانِ السِّرِّ الْمُنْوَهِ عَنِهِ أَعْلَاهُ.

المَادَّةُ التَّاسِعَةُ: تَطْبِقُ الْقَوْانِينِ وَالْأَنْظَمَاتِ الْلَّبَنَانِيَّةِ الْمَرْعِيَّةِ فِي تَفْسِيرِ وَتَفْعِيلِ الْعَدْدِ الْحَاضِرِ. تَكُونُ مَحاكمُ بَيْرُوتُ هِيَ الْمَحَاكِمُ الصَّالِحةُ لِلْبَثِّ بِأَيِّ نِزَاعٍ قَدْ يَنْشَأُ عَنْ تَفْسِيرِ وَتَفْعِيلِ الْعَدْدِ الْحَاضِرِ.

المَادَّةُ الْحَادِيَّةُ عَشَرُ: يَتَّخِذُ "الْمَلْتَزَمُ" فِي مَا خَصَّ التَّبْلِيغَاتِ وَتَفْعِيلِ مَضْمُونِ الْعَدْدِ الْحَاضِرِ مَحْلَ اِقْمَاءِ لَهُ عَلَى الْعَنْوَانِ الْتَّالِي:

.....

المَادَّةُ الثَّانِيَّةُ عَشَرُ: يَخْضُعُ أَيْ تَعْدِيلٍ فِي مَضْمُونِ الْعَدْدِ الْحَاضِرِ لِمَوْافِقةِ الْفَرِيقَيْنِ الْخَطِيَّةِ وَالْمُسْبِقَةِ.

المَادَّةُ الْثَالِثَّةُ عَشَرُ: يَلْتَزِمُ "الْمَلْتَزَمُ" عَلَى كَاملِ مَسْؤُلِيَّتِهِ بِتَأْدِيَةِ رِسْمِ الطَّابِعِ الْمَالِيِّ الْمُتَوَجِّبِ عَلَى الْعَدْدِ الْحَاضِرِ ضَمِّنَ الْمَهْلَةِ الْمُحَدَّدةِ قَانُونَا كَمَا يَلْتَزِمُ بِتَأْدِيَةِ رِسْمِ الطَّابِعِ الْمَالِيِّ عَلَى كُلِّ فَاتُورَةٍ مُقْدَمةً مِنْ قَبْلِهِ وَمُرْتَبَطَةَ بِالْعَدْدِ الْحَاضِرِ.

المَادَّةُ الرَّابِعَةُ عَشَرُ: حَرَرُ الْعَدْدُ الْحَاضِرُ فِي بَيْرُوتٍ بِتَارِيخٍ / /

الفريق الأول
مصرف لبنان

الفريق الثاني